

2220

من وزير الاقتصاد والمالية إلى

الموضوع: النظام الجبائي المطبق على المداخل المتأتية من تأجير طائرة ببوركينا فاسو

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 09 ديسمبر 2014

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أنكم تعتمدون إبرام عقد لتأجير طائرة لفائدة مشغل مقيم ببوركينا فاسو، طالبين معرفة التبعات الجبائية لهذه العملية في مادتي الضرائب المباشرة والأداء على القيمة المضافة وذلك بالنسبة لعمليات التأجير التي تساوي مدتها 6 أشهر وتلك التي تفوق هذه المدة، يشرفني إعلامكم أنه إذا اقتصر الأمر على عملية تأجير واحدة، فإن الأرباح التي تحققها شركتكم بهذا العنوان تعتبر أنها متأتية من عملية تصدير وذلك بصرف النظر عن مدة التأجير وتخضع بالتالي، للضريبة على الشركات بتونس بنسبة 10% باعتبار انتهاء مدة الطرح الكلي لأرباح شركتكم المتأتية من التصدير في تاريخ 31 ديسمبر 2013.

وتخضع المبالغ التي يدفعها لكم المشغل المقيم ببوركينا فاسو مقابل عملية التأجير المذكورة للخصم من المورد بنسبة 5% طبقا للفصل 12 من اتفاقية تفادي الإزدواج الضريبي المبرمة بين تونس وبوركينا فاسو بتاريخ 15 أبريل 2003، ويكون هذا الخصم قابلا للطرح من الضريبة على الشركات المستوجبة على أرباحكم المتأتية من التصدير والمحقة ابتداء من غرة جانفي 2014، شريطة أن لا يتجاوز الطرح الضريبة على الشركات المستوجبة على نفس الأرباح أي 10%.

مع العلم أنه في صورة إنجاز عدة عمليات كراء متتالية فإن شركتكم تعتبر أنها تنشط في إطار منشأة دائمة ببوركينا فاسو ولا تؤخذ الأرباح المحقة في هذا الإطار بعين الاعتبار لضبط النتيجة الخاضعة للضريبة على الشركات لشركتكم بتونس. كما لا تكون الأعباء

والاستهلاكات والخسائر المتعلقة بها قابلة للطرح من النتائج الخاضعة للضريبة بالنسبة للشركة الموجودة بتونس.

هذا، وفي الحالتين المذكورتين أعلاه لا تخضع للأداء على القيمة المضافة عملية تأجير الطائرة من قبل شركتكم لفائدة مشغل بوركيني باعتبارها مستعملة خارج البلاد التونسية وذلك طبقاً لأحكام الفصلين 1 و 3 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي